

عمدة القاري

عليه مفسدة والشحيح شرعا هو من منع ما وجب عليه وهو مثلث الشين قال الكرمانى وذلك ثابت في جميع الأزمنة ثم قال المراد غلبته وكثرته بحيث يراه جميع الناس فإن قلت تقدم في نزول عيسى في كتاب الأنبياء عليهم السلام أنه يفيض المال حتى لا يقبله أحد وفي كتاب الزكاة لا تقوم الساعة حتى يطوف أحدكم بصدفته لا يجد من يقبلها قلت كلاهما من أشراف الساعة لكن كل منهما في زمان غير زمان الآخر قوله وتظهر الفتن المراد كثرتها وانتشارها وعدم التكاثر بها وإلا المستعان قوله أيم هو أي الهرج وأيم بفتح الهمزة وتشديد الياء آخر الحروف وضم الميم وأصله أيما أي أي شيء الهرج قال القتل القتل مكررا وضبطه بعضهم بتخفيف الياء كما قالوا أيش في موضع أي شيء وفي رواية الإسماعيلي وما هو وفي رواية أبي داود أيش هو قال القتل القتل .

7062 - 7063 - حدثنا (عبيد الله بن موسى) عن (الأعمش) عن (شقيق) قال كنت مع عبده إمام وأبي موسى فقالا قال النبي إن بين يدي الساعة لأياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل .

مطابقتة للترجمة تؤخذ من معناه والأعمش سليمان وشقيق بن سلمة وعبد الله بن مسعود وأبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله تعالى عنهما ووقع هنا عن أبي ذر عن شيوخه في نسخة معتمدة حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في بعض النسخ الغير المعتمدة وقال عياض ثبت للقاسمي عن أبي زيد المرزوي وسقط للباقرين وهو الصواب .

قوله لأياما وفي رواية الكشميهني بحذف اللام قوله ينزل فيها الجهل نزول الجهل تمكنه في الناس برفع العلم ورفع العمل بموت العلماء وهو معنى قوله ويرفع فيها العلم .

7064 - حدثنا (عمر بن حفص) حدثنا أبي حدثنا (الأعمش) حدثنا (شقيق) قال (جلس عبد الله وأبو موسى فتحدثا) فقال (أبو موسى) قال النبي إن بين يدي الساعة أياما يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل .

انظر الحديث 7063 وطرفه .

هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن عمر بن حفص عن أبيه حفص بن غياث إلى آخره . قوله أياما ويروى لأياما وقد فسر الهرج في هذه الروايات الثلاث بالقتل فتدل صريحا على أن تفسير الهرج مرفوع ولا يعارض ذلك مجيئه في غير هذه الروايات موقوفا ولا كونه بلسان الحبشة .

7065 - حدثنا (قتيبة) حدثنا (جرير) عن (الأعمش) عن (أبي وائل) قال إني لجالس

مع عبد اﻻ وأبي موسى Bهما فقال أبو موسى سمعت النبي مثله والهرج بلسان الحبشة القتل .
انظر الحديث 7063 وطرفه .

هذا طريق آخر أخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان الأعمش عن أبي
وائل شقيق بن سلمة .

قوله فقال أبو موسى سمعت النبي قيل قوله فقال أبو موسى يدل على أن القائل هو أبو
موسى وحده في الروايات الماضية التي قال فيها وقالوا لاحتمال أن أبا وائل سمعه من عبد
اﻻ أيضا لدخوله في قوله في رواية الأعمش فقال قالوا قلت أكثر الرواة اتفقوا عن الأعمش على
أنه عن عبد اﻻ وأبي موسى معا فإن قلت رواه أبو معاوية عن الأعمش فقال إنه عن أبي موسى
ولم يذكر عبد اﻻ أخرجه مسلم قلت أشار ابن أبي خيثمة إلى ترجيح قول الجماعة قوله والهرج
بلسان الحبشة القتل قال الكرمانى هو إدراج من أبي موسى وقال صاحب التوضيح قد عرفت أن
تفسير الهرج ذكر غير مرة ما ظاهره الرفع ومرة من كلام أبي موسى رضي اﻻ تعالى عنه وأنه
بلغه الحبشة وكذا ساقه الجرمي في غريبه من كلام أبي موسى